

## المجلس 2 من شرح (الأربعين النووية) | برنامج مفاتيح العلم بالدوادمي 2341 | الشيخ صالح العصيمي

صالح العصيمي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. وعليكم السلام والحمد لله الذي دعانا لخير ما فيه والصلة والسلام على نبيه ورسوله المستقيم وعلى آله وصحبه ومن فضله. اما بعد فهذا بقية مدينة وهو - 00:00:00

وقواعد الاحكام سنة ست وسبعين. وقد انتهى الحادي عشر. نعم. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:00:40

صلى الله عليه وسلم هذا النبي اخرجه الترمذى في الجامع. والنسائي في المنتدى من السنن المسندة باسناد صحيح. وزاد الترمذى والصدق مبينة ان الصدق طمأنينة وان الكذب لببر. وفي الحديث تقسيم الواردات القلبية الى قسمين - 00:01:30

والوالد القلبى الذي يولد الريب والآخر الوالد القلبى الذي لا يولد الضيف. كما يرد على العبد في قلبه من الواردات واما ان لا ينشئه. والريب هو خلق النفس واضطرابها. فاذا - 00:02:10

فورد عن العبد والد مات فوجد منه قلقا واضطرابا صار منشأ للضيف. وان شرب من ذلك فانه لا يكون كذا علة. وارشد النبي صلى الله عليه وسلم الى ما ينبغي فعله مع كل والد منها - 00:02:40

لان ما ولى بربها فان الواجب على الانسان ان يدعه. وما لم الولد ربها اتاه الانسان لقوله صلى الله عليه وسلم دعنا يليق الى ما لا يليق اي دع الوالد الذي يريد فيك ربها الى ما لا ينشئ في قلبك - 00:03:00

وهذا الحديث عند اهل العلم اصل في الرجوع الى حوادث القلوب. والمراد بحوادث القلوب ما تكون به قلوب ويوجد فيها وعلى الخرجات اتي الصحابة رضي الله عنهم ذكرهم ابو الفرج ابن رجب في جامع العلوم الوحيدة - 00:03:20

لكن الرجوع الى اوز قلوب مخصوص بمن صحت دياته واستقام امره ورخص يقينه. فمن في نفسه ذلك جاز له ان يرجع الى حوادث القلوب فيما يدع ويتر من هذه الواردات التي تأتي على قلبه - 00:03:40

واما من لم يكن امر دينه ولا قدمه في اليقين فانه لا ينبغي ان يعود عليها. نعم الحمد لله هذا الحديث اخرجه الترمذى فضل مات من حديث ابي هريرة رضي الله عنه ثم رواه الترمذى من حديث - 00:04:00

علي ابن الحسين لعلي ابن ابي طالب مرسلا وهو صواب. فالحديث لا يثبت مرفوعا واحسن ما فيه مرصد علمي والمرسلون من اقحام الحديث الضعيف. واما من جهة معناه فان اصول الشريعة وقواعدها - 00:04:40

معناه لكن القول المتقدم فيما يتعلق بثبتوت عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا اللفظ. وفي هذا الحديث الارشاد الى ما يتتحقق الى شيء مما يتتحقق به حسن الاسلام. والمراد بحسن الاسلام - 00:05:00

وقوعه على وزن الاحسان الكامل. لان الاسلام اسم للشريعة الظاهرة والباطنة كلها. فهو اسم في الدين الذي بعث به النبي صلى الله عليه وسلم كله وله مرتبتان. الاولى مطلق الاسلام. وهو ما - 00:05:20

به كون العبد من المسلمين. ورؤسه الشهادتان. فاذا جاء الانسان بهذا القدر صار مسلما والثانية حسن الاسلام وهي مرتبة ارفع من السابقة فحقيقة امتثال الشريعة الاسلام على مقام المشاهدة او المراقبة اي على الاحسان من دون من حديث جبريل ان تعبد الله كأنك تراه فان لم تكن تراه - 00:05:40

وانه يراك ومن جملة ما يتعلق بالمرتبة الثانية المذكور في هذا الحديث. من ارشاده صلى الله عليه وسلم العبد الى ترك ما لا يعنيه. واحراه ما لا يعني العبد لا تتحصر. لكن اصولها ترجع الى اربع - 00:06:10  
احدها المحرمات. وثانيها المفهومات وثالثها المشتبهات لمن لا يتبيّنها ورابعها قبول المباحثات. والمراد بحضور المباحثات ما زاد عن حاجة العبد لما رجع الى واحد من هذه الاصول الاربعة فهو مما لا يعني العبد فلا ينبغي ان يشتغل به - 00:06:30  
ليكسرها به لحصول حسن اسلامه ان يتركه ويتجنبه. نعم صلى الله عليه وسلم هذا الحديث اخرجه البخاري ومسلم كما دخل المصنف فهو من المتفق عليه واللفظ للبخاري ومعنى قوله لا يؤمن احدكم اي لا يكمل ايمانكم فهو نهي لشمال اليمان - 00:07:10  
لا لفصله وهو جامع على وجوب المذكور فيه. لأن نسي الامام لا يكون الا متعمقا بواجب مطلوب ايقاعه. ذكر هذا ابو العباس ابن تيمية الحديث في كتاب اليمان. وابن رجب - 00:08:00

وفي كتاب فتحه الباري فالذكور هنا من محبة العبد لأخيه ما يحب لنفسه واجبة والمراد باخيه العبد المسلم بان عقد الاخوة الدينية في الاسلام لا تكون الا مع المسلمين. والذي ينبغي ان يحبه لأخيه هو الخبر. وقع التفريق بذلك في رواية الجزاء - 00:08:20  
وابن حبان وفيها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما يحب لنفسه من الخير. والخير شرعا اسم بكل ما يرغب فيه اثم بكل ما يرغب فيه وهو نوعان. احدهما الخير - 00:08:50

المطلق وهو يغضب فيه من كل وجه. ومحله الامور الدينية والآخر الخير المقيد. وهو ما يرغب فيه من وجه دون وجه. ومحله الامور الدينية. فمن الاول مثلا العلم. ومن الثاني المال - 00:09:10

فان العلم في الشريعة يرثب فيه من كل وجه. واما الناس فيرثب فيه من جهة كونه سببا لفعله الخير مساعدتي الخلق وقد يكون وبالا على صاحبه فيدخل به ويشق ويمنع حق الله وحق الخلق فيه - 00:09:40

فما كان من الخير المطلق فيجب على العبد ان يحبه لأخيه كما يحبه لنفسه. واما ما كان الخير المقيد فان غالب على ظنه انتفاع اخيه به احبه له. وان غالب على ظنه - 00:10:00

انه لا ينتفع به بل يولد عليه شرا ويفتح بابه نحوه فلا يجب عليه ان يحبه له كمن ترشح احد ممن يعرفه من المسلمين لمنصب ويقرأه ان دخل فيه ان يضر بدينه - 00:10:20

فمثل هذا لا يجب عليه ان يحبه له. وبهذا يظهر ان الحديث ليس على اطلاقه بل على التفصيل متقدم وانه ان كانت خير من الخير المطلق وجب ان تحبه لأخيك كما تحبه لنفسك. اما ان كان من الخير المقيد - 00:10:40

فان علمت له فيه صلاحا ونفعا وجب عليك ان تحبه له. وان غالب على ظنك انه يقع له منه شر وسوء يجب عليك ان تحبه له. نعم رواه مسلم هذا الحديث اخرجه البخاري ومسلم كما ذكر المسلم فهو من المتفق عليه. واللفظ لمسلم. الا انه قال - 00:11:00  
ده مغربي يشهد ان لا الله الا الله واني رسول الله. قوله الا باحدى ثلاث استثناء بعد نفي فان النبي صلى الله عليه وسلم صدره بالنهي قال لا يحل ثم استثنى منه - 00:11:50

صلى الله عليه وسلم المذكوران. وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:12:10  
المذكورات الثلاث. ورواية المذكور منه في الحديث الزنا بعد الاحصاء. في قوله والمحصن في هذا الباب هو من وقف وضعا شاملا

ارجع الى خارج رسول الله وهذا هو الذي استظهره ابو الفرج ابن رجب رحمه الله تعالى فانه رد الامور التي يستباح بها دم المسلم شرعا الى ثلاثة اصول. احدها انتهاء الفرض - 00:12:50

حرام انتهاء الفرض الحرام. والمذكور منه في الحديث الزنا بعد الاحصاء. في قوله والمحصن في هذا الباب هو من وقف وضعا شاملا في نكاح وثانيها سفك الدم الحرام. والمذكور منه في هذا الحديث قتل النفس - 00:13:10

والمراد بها النفس المكافئة. اي المساوية شرعا فان الشرع رتب النفوس من جهة المساواة في اخذ بعضها بعض على درجات. والمراد

بها هنا النفس المساوية التي تدفن بمثلها وثالثها ترك الدين ومقارقة الجماعة. ترك الدين ومقارقة الجماعة وذلك بالعدة - 00:13:40  
عن الاسلام وهو المنصوب عليه في حديث ابن مسعود مذكور. فاصول ما يستباح به دم المسلم شرعا لا يخرج عن واحد من هذه  
الثلاثة ابدا. نعم صلى الله عليه وسلم - 00:14:10

يا رب هذا الحديث اخرجه البخاري ومسلم فهو من المتفق عليه الا انه ما اتفقا عليه لفظ فلا يؤذني جاره. واما له فليكرم تعرفه؟ فان  
مسلم وحده. وذكر النبي صلى الله عليه وسلم فيه ثلاثة - 00:14:40

الذى يحصل بها كماله الواجب. احدها يتعلق بحق الله وهو قول الخير الصمت عن ما عداه والاخران يتعلقان بحقوق القلب وهم اكرام  
الجاري والضيف وليس للاجرام حد يوقف عليه ولا ينتهى اليه. بل مرده الى العذر. فكل ما كان في العرف اكراما - 00:15:20  
اندرج في المأمور به. وما لم يكن كذلك لم يندرج في المأمور به. ولم يثبت في تعين الحج وهذا شيء عن النبي صلى الله عليه وسلم  
بين احاديث مروية في تقديره بسبعة دور او اربعين دارا - 00:15:50

منها شيء ومرد هذا الى العذر. فما سمي في العرف جوارا صار جاره. ومن لم يكن كذلك لم يكن جاره واما الضيف فهو من مال اليك  
من احتاز البلد من احتاز بالبلد - 00:16:10

من اهلها فلا يسمى احد ضيفا الا بشرطين. احدهما ان يفسد اليه وينزل به وثانيهما ان يكون من غير اهل بلدك. فان كان من اهل بلدك  
لم يسمى ضيفا ولم يجد له حق - 00:16:30

الضيف وانما يكون دائرة وكذلك من دخل البلد وهو ليس من اهلها ثم لم ينزل بك ثبت في ذلك فهذا لا يكون ضيفا تترتب عليه  
الاحكام الشرعية من جهة وجوب اكرامه. نعم - 00:16:50

قال رحمة الله من المسائل في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج ليلة فلقي ابا بكر وعمر رضي الله عنهم فقصد هي  
الانصار فجاء الى داره فلم يجدوه فجاؤوا الى داره فلم يجدوه فدخلوا جاره منتظرين له - 00:17:10

فلما رأهم قال ما احدهم اكرم اضيافا الليلة مني ومعلوم ان النبي والله عليه وسلم وابو بكر وعمر كانوا من اهل المدينة وهذا الرجل من  
اهل المدينة ايضا فكيف صاروا اضيافا؟ ونحن نقول - 00:17:40

ان الضيف لابد ان يجمع شينين احدهما ان يقصدك فالثاني ان يكون من غير اهل البلد. ما الجواب وكيف صار في سورة الزيت احسن  
مثل ما قال قلنا لانهم وقعوا في وفي سورة الضيف. ذلك انهم دخلوا البيت - 00:18:00

وليس رب الدار فيه والعرب لا يدخل بيته في بلده. اصل العرب اذا ذهب الى بيت في المدينة التي هو فيها او الديرة التي رضيت ثم  
لبيت صاحب البيت ووجد امرأته لا الا ان يكون ضيفا من خارج البلد فانه اذا كان ضيفا من خارج البلد ثم - 00:18:40

اخذ البيت فلم يزد رب البيت اضافته امرأته وادخلته الى البيت ولا يستنكر هذا وعندما يستنكرون اذا دخل البيت هو من اهل البلد.  
فلما كان النبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر في هذه السورة وهي صورة الضيف لانهم دخلوا الدار مع - 00:19:00

عدم وجود رب الدار سماهم الصحابي الانصاري اضيافا. نعم صلى الله عليه وسلم قال في هذا الحديث النهي عن الغضب ونهى صلى  
الله عليه وسلم عنه يشمل امررين احدهما النهي عن تعاطي الاسباب الموصلة اليه. فكل سبب يفضي الى الغضب - 00:19:20

ومدى عنه والآخر النهي عن اذا وجد العبد غضبا في نفسه لن ما امره به غضبه بل يراجع نفسه حتى تسكن ويزهد ما يجد. والغضب  
عنه هو ما كان في طلب حق النفس. اما ما كان في دفع الشرط. والانتقام من حرمات الله عز - 00:20:00

انتهكت فهذا ليس مما ينهى عنه. لكن يجب ان يكون اخراجه في ثوب الحق. وفق ما الشريعة فمن اراد ان ينكر شيئا مخالفا للشريعة  
غضبا لله فانه يغضب وفق ما اذن الله سبحانه وتعالى به - 00:20:30

ولا يجاوز احكام الشريعة. نعم رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الحديث اخرجه مسلم عن شداد ابن اوس رضي الله عنه قال  
اثنتان حفظتهما من رسول الله صلى الله عليه - 00:20:50

وسلم ثم ذكر الحديث ولفظه في النسخ التي بادلينا فاحسنوا النجح. وقال فلريح قوله صلى الله عليه وسلم كتب الاحسان على كل  
شيء الكتابة المذكورة تحتمل احد احدهما ان يكون المراد بالكتابية الكتابة القدريه. والآخر ان يكون المراد - 00:21:30

الكتابة الشرعية. فعل الاول يكون المعنى ان الاشياء جارية عن الحسن او عن الاسلام بتکبير الله يكون المعنى على الاول ان الاشياء جارية على الاحسان بتقبيل الله الذي يراها كذلك - [00:22:00](#)

فالمطلوب هنا هو الاحسان. والمطلوب عليه هو كل شيء. وعلى الثاني يكون المعنى ان الله عز وجل كتب على عباده الاحسان الى كل شيء. يكون المعنى ان الله حسب الاحسان على عباده الى كل شيء. فيكون المطلوب هو الاحسان ايضا. والمكتوب عليه - [00:22:20](#) هم العباد لم يذكروا في الحديث. وانما ذكر المحسن اليه. وهم كل شيء هو الحديث صالح من معنيين جميعا فيجوز ان يكون مرادا به كتابة القدرة على المعنى كتابه ان يكون مرادا به الكتابة - [00:22:50](#)

عن المعنى السابق. ثم ذكر النبي صلى الله عليه وسلم مثلا لاحسان يتضح به المقام وهو الاحسان في قتل ما يجوز قتله من الناس والبهائم فقط فاذا قتلت فاحسنوا القبلة واذا جمعتم - [00:23:10](#)

الذبح اي اذا جرى انفاذ حد في قتل نفس وجب قتلها اعداء الوجه الشريف عندي احسانا واذا اراد الانسان ان يذبح شيئا من بهائم الانعام يجب عليه ان يذبحها على الوجه الشرعي وفق - [00:23:30](#)

المذكورة في كتب الفقهاء رحمة الله تعالى. نعم اللهم هذا الحديث الترمذى من حديث ابى ذر رضي الله عنه وقال هذا حديث الحسن. وفي بعض النسخ المعتمدة ثم رواه من حديث معاذ ابن جبل رضي الله عنه ولم يسف له بل قال هو وبينهما حديث ابى ذر - [00:23:50](#)

ثم قال الترمذى قال وهو احد شيوخه وال الصحيح حديث ابى ذر اي ان المروي في هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم الا ما هو من رواية ابى ذر لا تدخل لمعاذ فيه. فاختلط بعض الرواية وجعلوه - [00:24:50](#)

بمسند معاذ ابن جبل رضي الله عنه فالحديث في مسند ابى ذر واسناده ضعيف. وروي من غير منها ووصية النبي صلى الله عليه وسلم لمعاذ تروى بسيارات ووجوه متعددة منها ما هو صحيح ومنها ما ليس كذلك. ومن اشهر طرقها الصحيحه - [00:25:10](#) الصحيحين من حديث ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم لما بعث معاذ ابن يمن قال انك تأتى قوما قبل كتاب الحديث. هو وصية معاذ ووصية النبي صلى الله عليه وسلم لمعاذ المذكورة هنا جامعة - [00:25:40](#)

بين حقوق الله وحقوق عباده. فان على العبد حقين. احدهما حق الله والمذكور منه التقوى واتباع السينية الحسنة والآخر حق العباد والمذكور منه في الحديث معاملة الخلق بالخلق الحسن والمراد بالتقوى استيقاظ العبد وقایة بينه وبين ما - [00:26:00](#) اتخاذ العبد وقایة بينه وبين ما يخشاه في امثال خطاب طبعا ومن التقوى تقوى الله. فتكون تقوى الله هي اتخاذ العبد بغاية بينه وبين الله بامتثال التعظيم الشرع. وافراد التقوى عديدة - [00:26:40](#)

منها تقوى الله كما قال تعالى يا ايها الناس اتقوا ربكم ومنها تقوى يوم القيمة كما قال تعالى يوم ترجعون فيه الى النار. ومنها واتقوا يوما ارجعون فيه الى الله - [00:27:10](#)

ومنها النار كما قال سبحانه وتعالى فاتقوا النار. وقال يا ايها الذين امنوا قوا في سورة قوى انفسكم واهليكم نارا وقودها الناس والحجارة التقوى ذات الامر في الحج الجامع لها ان يقال باتخاذ العبد بينه وبين ما يخشاه وقایة لتندرج - [00:27:30](#)

الافراد جميعا فيها. وذلك بامتثال الشرف ولا يقال بفعل المأمورات وترك المنهيات. لان فعل المأمورات وترك المأديات بعد انتقام الشرع. فهناك ايضا الخطاب الشرعي القبلي الخطاب الشرعي القبلي لا يتعلق به امر - [00:28:00](#)

ولا نهدي وانما يتعلق به تصديق بالاثباتات تصديق بالنفي. كقوله سبحانه وتعالى ان الساعة اتية ريب فيها فهذه الاية يذكر بعض الخبر لا يتربى عليها فعل مأمول ولا ترك محظوظ لكن يتربى عليها وجوب الامتثال - [00:28:20](#)

وحدهة الاثبات ان تصدق بثبوت يوم هو يوم القيمة. وفي النهي صومه سبحانه وتعالى وما ربكم بظلام من فيجب عليك ان تصدق ممثلا النهي المذكور في هذه الاية ان الله سبحانه وتعالى لا يظلم احدا من - [00:28:40](#)

واما حقوق العباد المذكورة في هذا الحديث فاولها واما الحق الثاني من حق الله في هذا الحديث فهو اتباع السينية الحسنة يعني ان يعملا سينية ثم يتبعها حسنة واثبات السينية الحسنة نوعان. احدهما اتباع السينية الحسنة بقصد اجهادها - [00:29:00](#)

فالحسنة مفعولة لتذهب السيئة وتمحي. والآخر اتباع الحسنة من غير قصد الابهام. فالحسنة مفعولة لله مع عدم القصد. فمن الناس

اذا فعلت سيئة خشي ضررها فبادر الى فعل حسنة من جنسها او قريبا منها وهذا ابلغ في المحو - 00:29:30

ومن الناس من لا يقول كذلك فيفعل سيئة ثم يدخل عنها ثم يفعل حسنة والحالة الاولى اكتر من الحال الثاني هذا هو اللائق للعبد اذا

فعل السيئة ان يأتي بحسنة من جنسها فان ذلك ابلغ في - 00:30:00

واما حق العباد المذكور في الحديث فهو المذكور في الحديث فهو في قوله وخلق الناس بخلق حسن وهذا من خصال التقوى لكنه

افرد اهتماما به وتعظيمها ل شأنه وتنبيها على ان - 00:30:20

التقوى تجمع صيام حقوق الله وحقوق عباده. والخلق في الشرع له معنيان. احدهما معنى عام وهو الدين كله فان الدين كله

الدين كله يسمى خلقا ومنه قوله تعالى وانك لعلى خلق عظيم. اي دين عظيم. قاله ابن جابر - 00:30:40

وحقيقة امثال خطاب الشرع ان نفترق بالحب والخضوع. والآخر معنى وهو المعاملة مع الناس. وهي المقصودة في هذا الحديث

وحقيقة ايقاعها هذا وجه الاحسان مع الخلق في الاقوام والافعال. نعم. قال رحمة الله - 00:31:10

النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحديث اخرجه التزني في الجامع لكن قالت الجملة الثانية ولو اجتمعوا على ان يضروك وليس

عندهم وان اجتمعوا في النسخ التي بایدینا واسناده جيد. اما الرواية الاخرى فهي عند عبد في مسنده. بلفظ - 00:31:40

قريب مما ذكره المصلي وفي سياقه زيادة عن المذكور هنا. واسناده ضعيف. ورؤيت هذه الجملة يتمثل بها الا قوله فيها واعلم ان ما

اخطأك في كل امر ليصيبك وما اصا بك لم يكن ليملئك - 00:33:20

فليس في طرق وصية النبي صلى الله عليه وسلم لابن عباس لا يقويها. لكن هذه السنة النبي صلى الله عليه وسلم في احاديث اخرى

في السنن وغيرها من حديث عبادة وغيره - 00:33:40

تواضع حفظ الله في قوله صلى الله عليه وسلم لابن عباس لا يقويها. لكن هذه السنة احدهما امر الله القديري. وحفظه للصبر. امر الله

احبه بالصبر. والآخر امر الله الشرعي. امر الله الشرعي. وحفظ - 00:34:00

بتصديق الخبر. وامثال الطلب. لتصديق الخبر وامثال طلب واعتقادهم لي الحال. وبين النبي صلى الله عليه وسلم جزاء من حفظ

امر الله في قوله صل وفي قوله تجده تجاهك. وفي الرواية الاخرى امامه. فيتحقق للعبد الى - 00:34:30

حفظ امر الله شيئا. احدهما حفظ الله له. والآخر نصر الله وتأييده له. نصر الله وتأييده له. والفرق بينهما ان الاول وغاية فاذا حفظه

الله وقال الشرور التي يخافها. والثاني رعاية - 00:35:00

فان الله عز وجل يرعاه ويفلأه ويسدده ويوفقه الى ما فيه من صالح الدنيا والآخرة. وقوله رفعت وجفت الصحف اشارة الى ثبوت

المقادير. والفراغ من كتابتها. وقوله تعرض الى الله - 00:35:30

مشتمل على عمله وجزاء. فاما العمل فتعرف العبد الى ربه واما الجزاء فمعرفة رب عبده. فالمبتدأ من عمله هو العبد والمتفضل

بالجزاء هو الله سبحانه وتعالى. ومعرفة العبد ربها نوعان. معرفة - 00:35:50

العبد ربها نوعان احدهما معرفة تتضمن الافراط بربوبيته اي يعرف العبد ان له ربها هو الله. وهذه المعرفة يقر بها المؤمن والكافر

والبغض والفاسق من الكفار من يذبح ان بهذا الكون ربها مدبرا هو الله سبحانه وتعالى. والآخر معرفة - 00:36:20

تتضمن الاخر بالوهيته. معرفة تتضمن الاقرار بربوبيته. وهذه خاصة بالمؤمنين وهم فيها على درجات عند الله سبحانه وتعالى.

ومعرفة الله عبده نوعان. ومعرفة الله عده نوعان احدهما معرفة عامة معرفة شامل علم الله - 00:36:50

واطلاعه عليه. تقتضي شامل علم الله عبده واطلاعه عليه. والآخر معرفته تقتضي معرفة الله عبده بتأييده ونصره يقتضي معرفة الله

عبده بتأييده ونصره. نعم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:37:20

قوله ان مما ادرك الناس من كلام النبوة الاولى اي مما غفر من كلام الانبياء السابقين وصار محفوظا بين الناس متناقلها فيهم قرنا بعد

قرن ودينا بعد جيل. وقوله اذا لم تستحي فاصنع - 00:38:00

فشيء له معنيان صحيح ان احدهما انه امر على ظاهره والمعنى اذا كان ما اجید فعلته مما لا يستحي منه من الله

ولا من خلقه فاصنعه فلا تقليل ولا عيب عليك. والآخر انه - 00:38:30

ليس من باب الامر الذي حقيقته انه ليس من باب الامر الذي تقصده حقيقته والقائمون بهذا القول يحملونه على احد المعنيين. الاول انه امر بمعنى التهديد انه امر بمعنى التهديد. اي اذا لم يكن لك حياء فاصنع ما شئت فان - 00:39:00

انك ستلقى ما تكره اي اذا لم يكن لك خيار فاصنع ما شئت فانك ستلقى ما تكره. والثاني انه بمعنى الخبر انه امر بمعنى الخبر. اي اذا لم تنتهي فاصنع ما شئت - 00:39:30

فانه من كان له حياء منعه من الخبائث. ومن لم يكن له حياء لم يمنعه من الخبائث. فهو خبر عن الناس وما يسمعونه بحسب ما يكون عند كل منهم عند كل واحد منهم من الحياة - 00:39:50

لا هذا الحديث اخرجه المسلم في صحيحه الا ان نحو باديينا قل امنت بالله فاستقم. فجعل النساء بدل ثم وحقيقة الاستقامة وحقيقة الاستقامة طلب اقامة النفس على الصراط المستقيم الذي هو الاسلام طلب اقامة النفس على الصراط المستقيم - 00:40:10

الذي هو الاسلام فالمستقيم هو المقيم على شرائع الاسلام. المتمسك بها وظاهاها وهذا احد الالفاظ الشرعية الموضوعة للدلالة على المتمسك بالدين وكما تقدم في شرح فضل الاسلام ان الله سبحانه وتعالى اغنانا - 00:41:10

الاسماء الدينية التي جعلها لنا كال المسلمين والمؤمنين وعباد الله. فلا ينبغي الخروج عنها الى غيرها. فالظروف عنها الى غير ما يوقع في المحظوظ. ومن جملة ذلك هجر الناس الاسماء الشرعية في الدلالة على المتمسك بالدين الى - 00:41:40

اما ان احدثوها فان الشريعة سمحت لهم مستقيما ومطينا ومهديا ولم تسمه ملتزما وفي التسمية بالالتزام محاذير عده اقلها مما يلزم استراحة انه لم يأتي في الكتاب ولا في السنة اطلاق وفي كل دين - 00:42:00

نام على ارادة الاهتداء والطاعة والاستقامة على الخير. فـينبغي هجر هذا اللفظ والتمسك بالالفاظ الشرعية وعن الدلالة على امتثال امر الله فالملطيع والمهدي والمستقيم ونحوها. نعم رواه مسلم قول المصنف رحمة الله - 00:42:20

واحللت الحلال اي سألته معتقدا حله فيه نظر بل الواجب على العبد هو اعتقاد سنه فقط لان الاحاطة بالحلال بفعل افراده شاقة قد لا يقدر العبد عليه فاطراف الحال كثيرة لكن - 00:43:20

ان الواجب على العبد هو اعتقاد حل ما احله الله سبحانه وتعالى. وقوله في الحديث وحرمت الحرام اي اعتقاد حرماتي مع اجتنابه فلابد من هاتين المرتبتين الاعتقاد بالحرمة والاجتناب من من اعظم - 00:43:40

وقول المصنف رحمة الله تعالى ومعنى حرمت الحرام اجتنبته. ان كان يقصد ان تنبته تركته بعد اعتقاد حرمته فعقب وادية للمرتبتين. وان كانت ليست كذلك فلابد للمسلم باعتقاد حرمة حرام فوق تركه - 00:44:00

الحال يحتاج فيه الى اعتقاد سنه فقط. ولو لم يفعله الانسان. واما الحرام فلا بد من اعتقاد حرمته مع تركه ولم يكن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث الحج والزكاة مما عجز له - 00:44:20

الشاعر شرائع الاسلام النازلة للخلق رعاية لحال السائل فان النبي صلى الله عليه وسلم علم من لانه لا مال له فيزفه ولا استطاعة له على الحج في حج فلم يكن من اهلها من اهلها سقطنا - 00:44:40

وقوله في الحديث ولم اجد على ذلك شيئا ادخل الجنة؟ قال نعم فيه بيان ان الاعمال الصالحة موجبة في الجنة اما بدخولها ابتداء او بالصفيرورة اليها انتهاء لكن ذلك مندرج - 00:45:00

تحت فضل الله ورحمته. فان عمل العبد لا يبني عنه شيئا حتى يرحمه الله سبحانه وتعالى فيقبل منه صلى الله عليه وسلم والصلة قوله صلى الله عليه وسلم شر الايمان - 00:45:20

بضم الصائم الى الحقوق يراد به فعل الصحابة. وهو التفخر. والشطر هو المسك وهذه الجملة لها معنيان. الاول ان المراد بالطهارة المعروفة عند الفقهاء من الوضوء الغصن والثاني ان المراد بالطهارة الطهارة المعنوية. وهي طهارة القلب من - 00:46:20

نجساته واضح القولين ان الطهارة المراد هنا الحزبية لوقوع الفاظ في بعض روایات الحديث تدل ان المراد بها اذا وعليه جراء عمل الحفاظ فانهم ادخلوا هذا الحديث في كتاب الطهارة. كمسلم ابن الحاج في صحيحه - 00:47:00

نسائي في المكتبة من السنن المسندة وابن ماجة في سننه. فالصحيح ان الطهارة المراد الحديث الطهارة الفدية. والقائلون بان الطهارة المذكورة في هذا الحديث هي الحزية مختلفة في معنى هذه - 00:47:30

على قومين احدهما ان معنى الطهور شطر الایمان الطهارة الحثية شطر الصلاة. لان الصلاة تسمى ايمانا. ومنه قوله تعالى وما كان الله مواضيع ايمانكم اي صلاتكم كما ثبت ذلك في قصة نزول الاية في الصحيح. والآخر - 00:47:50

ان معنى الحديث ان الطهارة الحسية شرط شرائع الایمان. فشرائع الایمان الباقية تطهر الباطل. والطهارة الحفية تطهر الظاهر والقول الثاني هو الصحيح. لان الطهارة الحسية لا تبلغ شطر الصلاة وانما تبلغ قدر اى شئ؟ تبلغ مسياحها. لحديث علي عند اصحاب السنن الا - 00:48:20

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال مفتاح الصلاة اى شئ؟ الطهور يجعل الطهارة مفتاحا للصلاه فهو مفتاح السيف لا يصدر شيء. لا يبلغ شريف لا يبلغ شر الشيخ. اي مثل هذا المسجد - 00:49:00

له باب مفتاح الباب هل يبلغ شر المسجد؟ لان اذا الطهارة لا تطلب ابدا شطر الشطر الصلاة المفروضة وانما هي مفتاح لها فقط. والصحيح ان المراد بهذا الحديث الطهارة الحسية - 00:49:20

نصف شرائع الایمان لان الطهارة تطهر الظاء فان الانسان اذا توضأ او الصدر فكن هذا ظاهره. وبقية الامام يطهر الباطل مثل الایمان بالله او الحياه او اماتة الاذى عن الطريق او غيرها من شرائهما - 00:49:40

هذا هو الصحيح في معنى الحديث. قوله سبحان الله والحمد تملانى او تملأ ما بين السماوات والارض هكذا على الشكل. فيما يملأ ما بين السماء والارض هل هو الكلمتان او احدهما؟ فعلى الاول يكون المعنى ان سبحان الله والحمد - 00:50:00

لله تملان ما بين السماوات والارض وعلى الثاني يكون المعنى ان سبحان الله وحدها تملأ ما بين السماء والارض وان الحمد لله وحدها تبدأ ما بين السماء والارض. ووقع في رواية النسائي وابن ماجة - 00:50:30

تسديد والتکبير ملء السماء والارض. والتسبیح والتکبیر ملء السماء والارض. وهذه الروایة له بالصواب ذکر ابو الفرج ابن رجب في جامع العلوم والحكم. وهو كذلك رواية وزرار. فاما رواية فان هذا اللفظ عند النفع وبماهه اوثق من قوایة هذا الحديث عند مسلم. فالمقدم - 00:50:50

الرواية التي في سنن النسائي وابن ماجة عن الروایة التي في صحيح مسلم. واما الدرایة فلان ملء اعظم من ملء السماء ما بين السماوات والارض ووقع في الجملة الثانية والحمد لله تملأ - 00:51:20

فكيف تكون الحمد لله وحدها تملأ المیزان الذي هو اعظم مما بين السماء والارض. ثم اذا اقتربت سبحان الله صارت اقل من ذلك. فلان اقل ان تكون كذلك او فوقه. والصواب في الروایة هو لفظ - 00:51:40

ابن ماجة والتسبیح والتکبیر منه السماء والارض. قوله صلی الله عليه وسلم صلاة نور وصدقة الغانم والصبر ضياء. تمثيل لمقادير هذه الاعمال بالانوار. فالصلاۃ نور مطلق والصدقة برهان والبرهان اسم للضياء الذي يحيط شعاع الشاة - 00:52:00 والشمس حول رؤوسها فانه يسمى برهانا. والصبر ضياء. وهو ما كان فيه من النور اشراق دون احرار. ما كان فيه من النور اشراق دون احرار. فاعلى هذه الانوار النور المطلقة - 00:52:30

ودونه البرهان ودونه الضياء. والاعمال المذكورة هي في اثرها كهذه الانوار هذا الاثر المذكور في احوال هذه الاعمال له محلان احدهما اثرها في الدنيا بما تجده الروح منها اثرها في الدنيا بما تجده الروح منها. والآخر اثرها في الآخرة - 00:52:50

بما يكون من الجزء اثرها في الآخرة بما يكون من الجزء. فمثلا الصلاة تحدث في الروح نورا عظيما في الدنيا وهي كذلك تحدث في الآخرة في الجزء للعبد نورا عظيما. وعلى هذا نسب بقية - 00:53:20

الاعمال المنصورة في هذا الحديث. ووقع في بعض نسخ صحيح مسلم في هذا الحديث والصيام صيام وهو مفسر للصبر. لان من اعظم الصبر المأمور به هو الامساك عن المفطرات. المسمى في الشرع - 00:53:40

الصيام قوله كل الناس يغضوا فبائع نفسه فمعطفها او موبقها. والغدو هو السير في اول النهار والمعنى ان كل الناس يسعى فمنهم

ساع في عتق نفسه ومنهم ساع في اي اهلاكها. والسعى في عتق نفسه هو العامل بالطاعة. وال ساعي في اخلاف نفسه هو العمل -

00:54:00

معصية يا اهل يا رواه مسلم هذا الحديث اخرجه مسلم واوله في النسخ التي بایدینا فيما روى عن الله تبارك وتعالى وقد بين الله سبحانه وتعالى في هذا الحديث القدسی حرمة الظلم من جهتين -

00:54:30

احداها كونه سبحانه وتعالى حرمه على نفسه. فإذا كان الله حرمه على نفسه مع لقدرته وتمامه ملکه فحرمته على العبد اولى مع ظهور عزله وقصور مسکه. والآخرى وان الله جعله بيننا محرما فنهى عنه تحريمها كما قال فلا تظالموا اي لا يظلم بعضكم بعضا -

00:57:10

والظلم هو وضع الشيء في غير موضعه. هو وضع الشيء في غير موضعه حقة ابن عباس ابن تيمية في الحديث في بحث طويل له في شرح هذا الحديث. لأن حقيقة الظلم فيها مأخذ متعددة -

00:57:40

ومنافع مختلفة وكلام ابی العباس في الكتاب المذکور من احسن کلام من تکلم في تحقیق هذا المعنی قوله فمن وجد الطائرة فلیحمد الله ومن وجد غير ذلك فلا یلوم من الا نفسه له معنیان صحيح ان -

00:58:00

احدهما ان من وجد خيرا فلیحمد الله على ما عجل له من جزاء عمله الصالح ومن وجد غير ذلك من اثر عمله السيء فلیبادر الى التوبة ولا الا نفسه على الذنوب التي اوقعها فانه من ذنبه افسسيه. فت تكون الجملة على ارادة الامر مبني -

00:58:20

ومعنى الثاني ان من وجد خيرا في الاخرة فانه يحمد الله. ومن وجد غير ذلك فان انه یلوم نفسه ولا ییندم فت تكون الجملة في صورة الامر مرادا بها الخبر. والمعنىان صحيح ان والفرق -

00:58:50

بينهما ان الاول يكون في الدنيا. والثاني يكون في الاخرة. ففي الدنيا یجد الانسان اثر عمل الخير فینبغی له ان یحمل ویجد اثر عمل الشر فینبغی له ان یلوم نفسه ویتوب الى الله. وفي الاخرة یجد العبد جزاء عمله الصالح -

00:59:10

ویحمد الله عليه ویجد غيره جزاء عمله السيء فیندم حینئذ ندما شديدا. نعم یصلی الله علیه وسلم. یا رسول الله اخرجه مسلم في بهذا اللفظ رواه في موضع اخر مختصرا بزيادة في اوله واخره. وقولهم اهل -

00:59:30

هددوني اي اهل الاموال. وقوله اولیس قد جعل الله لكم ما تصدقون بیان حقيقة الصدقة شرعا. فالصدقة شرعا اسم جامع لانواع المعروف والاحسان. اسم جامع لانواع المعروف والاحسان. وهي نوعان احدهما صدقة مالية. صدقة مالية -

01:01:00

والآخر صدقة غير مالية كالتسبيح والتمجيد والتکبير والتحميد والامر بالمعروف والنهي عن المنکر وقوله وفي بعض احدهم صدقة البعض بضم الله الموحدة كلمة یثنى بها عن الفرج ويطلق ايضا على الجماع وكلاهما فصح ارادته في الحديث. ذکرہ النووی في شهر -

01:01:30

وقوله ارأیت لو وضعها في حرام الى اخره ظاهره ان العبد یؤجر على اهله ولو لم ینوي شيئا في قضاء شهوته. والصحيح ان العبد لا یؤجر على مباح الا معنیة صالحة. فإذا نوى بقضاء وطنه احساس نفسه واحساس زوجه وطلب الولد الصالح -

01:02:00

وغير ذلك من المقاصد المأمور بها شرعا اثیب على ذلك. وان لم یوجد هذا في نیته فانه لا علیها اخذنا بمجموع الادلة الواردة في هذا الباب انه لا ثواب على مباح الابنية صالحة في -

01:02:30

ووقد في رواية مختصرة في اخره عند مسلم ویجزی من ذلك رکعتان یركعنها من الضحى وسلمت وجه الاجزاء في الحديث الاتي. نعم صدقة هذا الحديث اخرجه البخاري ومسلم كما ذکر -

01:02:50

فهو من المتفق عليه. والسياق المثبت بنبض مسلم اشبه منه بلفظ البخاري ولفظ البخاري قريب منه وقوله كل وعدة المفاصل فيه الانسان ستون وثلاثمائة مفصل. وقع التصریح به في صحيح مسلم من حديث -

01:03:50

عائشة رضي الله عنها ومعنى في الحديث ان اتساق العظام والسلامة وترتيبها نعمة توجب وعلى العبد ان تصدق عن كل نصب منها ليحصل شکرها في كل يوم تبرع فيه الشمسم -

01:04:20

الحديث المذکور ان الشکر بهذه الصدقة واجب. والتحقیق ان الشکر له درجتان الاولى درجة فریضۃ. وجماعها الاتیان بالفرائض

واجتناب المحارم الاتياب بالفرائض واجتناب المحارم فهذا كفر مفروض عن العبد في كل يوم - 01:04:40

والثاني درجة نافلة. درجة نافلة. جماعها التقرب بفعل النوافل وترك المكرهات التقرب بفعل النوافل وترك المكرهات وهذه درجة نافلة في حق فيما يتعلق بشكرهم وتقدم ان هذه الانواع من الصدقة ينجز عنها ركعتان من الضحى كما في صحيح - 01:05:10  
ويجزئ من ذلك ركعتان يركعهما من الضحى فإذا ركع العبد ركعتين من الضحى ويومه وإنما كانت الركعتان مجزئة في اداء الفطر اليوم لأن العبد اذا صلى لله ركعتين تحركت جميع هذه المفاصيل. فوقع شكرها. ثمان النبي - 01:05:40

الله عليه وسلم وقتا مخصوصا لاداء شكر تلك اللصاص لصلة الركعتين وهو وقت لانه وقت غفلة. ومن قواعد الشرع ان العمل القليل يعظم وقت الغفلة. ان العمل اذا يعظم وقت الغفلة. فكانت هاتان الركعتان عظيمتين يوقع - 01:06:10

فالناس في الضحى وهو من انتفاع الشمس يخرجون في صلاة ارزاقهم واصلاح احوالهم في تدبير دنياهم فإذا ركع العبد ركعتين لله سبحانه وتعالى في وقت الغفلة عظم اجرهما حتى صارتتا مؤديتين عن العبد - 01:06:40

اثراء يومه نعم استغفر الله العظيم صلى الله عليه وسلم هذا الترجمة الحديث السابع والعشرون تشتمل على حديثين وادراكمها في ترجمة واحدة وعدد احاديث الانسان باعتبار اثنان اثنين واربعين حديثا. واما باعتبار - 01:07:00

فان عزة احاديث الكتاب ثلاثة واربعون حديثا. وحديث النوافل عند مسلم بهذا له ووقيع في رواية له الاثم ما حاك في صدرك. واما حديث واغسطس رضي الله عنه اخرجه احمد والداني باسناد ضعيف. ورواه الطبراني في المعجم الكبير والبزار باسناد اخر -

01:08:20

اه ضعيف ايضا لكن له شاهد من حديث ابي ثعلبة عند الطبراني في المعجم الكبير ورواه ايضا احمد في المسند وجود اسناده في جامع العلوم والحكم فهو حديث حسن لشاهد - 01:08:50

انا لبسني عند احمد الطبراني في المعجم الكبير. وقوله صلى الله عليه وسلم البر الخلق فيه تعريف باعتبار حقيقته. تعريف البيئي باعتبار حقيقة. ويأتي في حديث تعريف المرء باعتبار اثره وثمرته. والبر مطلق على معنيين. احدهما - 01:09:10

خاص وهو الاحسان في المعاملة الى الخلق. الاحسان في المعاملة الى الخلق الاخرون عام وهو اسم لجميع انواع الطاعات الظاهرة والباطنة فيشمل المعنى الاول وزيادة. وتقدم ان يقع ايضا على معنيين عامة وخاصة - 01:09:40

وفي هذه الجملة بيان الحقيقة البر وسيأتي بيان اثره و مقابل البر الاثم وله مرتبتان. الاولى ما حاكت النفس وترددت القلب ان يطلع الناس عليه باستئثارهم له. ما حاكت النفس وتردد في القلب وكيف ان يطلع الناس عليه من كاره له - 01:10:10

فهذه المرتبة مذكورة في حديث النواس وواضحة معا. والاخري ما حاسة النفس وتردد القلب وان افتاح غيره انه ليس باسمي. ما حاس بالنفس وتردد في قلبه وانساه غيره انه ليس بيده - 01:10:40

وهذه المرتبة مذكورة في حديث وادي وحده. والمرتبة الثانية اشد من الاولى. لأن الاولى مما امتنع منها العبد لاجل استئثار الناس له. اما الثانية فان العبد يجد في الناس من يفتنه بها - 01:11:00

نزيتها له ولا يعدها اثما. وهذا الذي تقدم هو تعليق للابن باعتبار اثره وما ينشأ عنه واما باعتبار حقيقته فان الاثم هو ما تبقى لصاحبها عن الخير ما بطل بصاحبها عن الخير - 01:11:20

واخره عن الفلاح. وقوله في حديث وقصة بالسب قلبك. امر باستفتاء وهو مقصود بمحل الاشتباه المتعلق بتحقيق مناطق الحكم. وهو في محل الاشتباه في تحقيق مناطق الحكم. وليس الكفية القلب - 01:11:40

محل لصدور الحكم نفسيا. فالقلب لا يستفاد منه حكم مستقل. وانما يستفاد منه تحقيق المعنى الذي علقت به الشريعة الاحكام اهوا حلال ام حرام؟ كمن وتردد هل تم عليه ام لم يسمى عليه؟ فانه لا يرجع الى قلبه تكون هذا - 01:12:10

المقيم من الانواع الموجودة حلال ام حرام بل يرجع الى حكم الشريعة. فإذا كان النصيب مثلا غزالا كان حلالا واذا كان بيقبل كان حراما. فإذا كان الترصيد حلالا وهو غزال. بقي النظر في كفي القلب في تحقيق - 01:12:40

المسمى الذي يسمى فإذا غالب على قلبه ووجد في قلبه سكينة وطمأنينة الى انه سمي عمل بذلك. وان تردد في ذلك ووجد اضطرابا

في نفسه فإنه يترك ذلك. فالأخذ بفتوى القلب مشروط - 01:13:00

قم بامرین الاخذ بفتوى القلب مسروق بامرین احدهما كونها مخلطة على محل الاجتباه المتعلق في تحقيق مناطق الحكم. كونها مسلطة على محل الاشتباہ المتعلق بتحقيق ملاص الحكم والآخر ان يكون المستفتی قلبه ممن - 01:13:20 للعدالة الدينية والاقامة الشرعية. قوله البر ما اطمأنت اليه النفس واطمأنت اليه القلب هذا تفسير للبر باعتبار اثره. وهو ما يدركه وما يفرزه في النفس. وهو ما سكن اليه القلب - 01:13:50

شرح له الصدر. قوله وان الناس وادوه معناه ان ما حکى في نفسك وتردد في قلبك دعواكم وان افتتت انه ليس باثم. وهذا مشروط بامرین. احدهم وان يكون من وقع في قلبه الحی والتتردد من انشرح صدره واستئثار قلبه بكمال الايمان - 01:14:10 وقوه اليقين ان يكون من وقع في قلبه الحی والتتردد من انشرح صدره واستئثار قلبه في كمال الايمان هو في يقين والثاني ان يكون اختيه مفتيا بمجرد الظنون والاهواء. ان يكون مفتيا مفتيا - 01:14:40

بمجرد الظلم والاهواء دون الادلة الشرعية فإذا كان المفتى المستفتى على الحال المتقدمة على الحال المذكورة فان الانسان لا يعول على مثواه ويعمل بما يجده في قلبه من كراهة الشيء وبغضه - 01:15:00

نعم صلی الله علیه وسلم هذا الحديث اخرجه ابو داود والترمذی كما اتاه اليه المصنف وآخرجه ابن ماجة ايضا فكان ينبغي ذكره معهم تسمیما للعزل الى اصحاب السنن وليس الحديث في هذا السياق عند احد منهم بل هو مؤلف من مجموع روایاتهم. وهو حديث صحيح من اجود حديث اهل - 01:15:20

والحديث المذكور مؤلف من امرین. احدهما موعظة بلیغة والآخر وصیة اوصی بها النبي صلی الله علیه وسلم. فاما الموعظة البلیغة فذكر الصحابی في انها موعظة وجلت منها القلوب وذرفت منها العيون. ووجد القلب هو رجفانه وانصاعه - 01:16:40 هو وجهانه وانصاعه لرؤیة من يخاف سلطانه وعقوبته او ذکرہ لرؤیة من يخاف سلطانه وعقوبته او ذکرہ قال ابن القيم رحمة الله ظرف العلم هو جريان الجمع منها. وذكر العین هو جريان الدمع منها. واما الوصیة التي اوصی بها النبي - 01:17:10 صلی الله علیه وسلم فانها تجمع اربعة اصول. احدها تقوی الله. وتقدم انها اتخاذ العبد بينه وبينما يخشاه من ربه وقاية من امتنال اغتصاب الشرع. والثاني السمع والطاعة لمن وله الله امرا - 01:17:40

ولو كان المتأمل عبدا يأنس الاخبار حال الاختيار من الانقياد له. والفرق بين السمع والطاع ان السمع هو القبول. والطاعة هي الامتنال والانقياد والثالث لزوم سنة النبي صلی الله علیه وسلم وسنة الخلفاء الراحلين المهدیین ای بکر وعمر وعثمان - 01:18:00 وعلي واکد الامر بلزمها للعرض عليها بالنواخذ. وهي الاوضاء. اشارۃ الى قوۃ التمسک بها والرابع الحذر من الامور وهي البدع تقدم حجها في حديث عائشة وهو الحديث الخامس قال الصلاة - 01:18:30

هذا الحديث اخرجه الترمذی وابن ماجة ايضا ضعیفة وروی منه منقطعة ومن اهل العلم میل قول الحديث بمجموعها واللفظ المذکور هو روایة الترمذی قریبا منه واؤله كنت مع النبي صلی الله علیه وسلم في سفر - 01:19:20

فاصبحت يوما قریبا منه ونحن نسیر. ذکر الحديث. وهو من الاحادیث العظیمة الجامعة بين الفرائض والنوافل فاما الفرائض فهي المذکورة في قوله تعبد الله ولا تشرك به شيئا الى قوله وتحج - 01:21:00

البيت. وقد ذکر النبي صلی الله علیه وسلم فيها اركان الاسلام التي تقدمت في حديث عبد الله ابن عمر رضی الله عنهمما بنی الاسلام على خمس وهو الحديث. واما النوافل في قوله صلی الله - 01:21:20

الله علیه وسلم الا ادلك على ابواب الخیر. فابواب الخیر يراد بها النوافل. والممدوح منها في هذا هذا الحديث ثلاثة الاول الصوم المذکور في قوله الصوم جنة. والجنة اسم الامام تجلوا به في الدرع ونحوه. فمعنى قولهن ای وقاية وحماية. وهو وقاية - 01:21:40 للعبد في الدنيا من المعاصي ووقاية له في الاخرة من النار. والثاني الصدقة ان مذکورة في قوله الصدقة تطفئ الخطیئة كما يطفئ الماء النار. والثالث صلاة اللیل المذکورة في قوله - 01:22:10

وصلاة الرجل في جوف اللیل. وجوف اللیل هو وسطه. ذکر الرجل تغیریا الا بالمرأة مثله. وتلاوة الاية عقب ذکر صلاة اللیل للدلالة

على جزاء اهلها ولما فرغ النبي صلى الله عليه وسلم من ذكر تفاصيل الجمل جمع في وصيته معاذًا كليا - 01:22:30

فأذا فقال أنا أخبرك برأس الأمان وعموده وذرة سنانه ثم ذكرهن فقال رأس الأمر الإسلام هو الدين الذي بعث به النبي صلى الله عليه وسلم ورأسه الإسلام المراد به الشهادتان. لما - 01:23:00

من إسلام الوجه لله بالأخلاق ولرسوله صلى الله عليه وسلم من متابعة. ثم قال وعموده الصلاة أي ما يقوم عليه كما يقوم الفساط على عموده أو الخيمة على عمودها فهو بهذه المنزلة ثم قال - 01:23:20

كلامه الجهاد أي أعلاه فالذرورة أعتنت فيه وارفعه. وزادها كما تقدم صومه قالوا للإخوة وذروة ذكر أيضًا الفتح في لغة ضعيفة. ثم بين النبي صلى الله عليه ثم بين النبي صلى الله عليه وسلم ملائكة الأمر كله فقال ألا أخبرك في ميلاد - 01:23:40

ذلك ثم قال كف عليك هذا أي لسان. والبناء قوام الشيخ. أي نظامه والامر الذي يعتمد عليه منه فهو الجامع له. وهو بكثير الميم وقد بين النبي صلى الله عليه وسلم أصل الخيل والشر - 01:24:10

انهما وهو الامر بحفظ اللسان. فمن حفظ لسانه جمع الخير. ومن ضيع لسانه وقع في الشر وقوله سجلتهم بكاء أي فقدتك. وهذا دعاء لا تردد به حقيقته. بل هو من الالفاظ الجارية - 01:24:40

العرب لا يريدون حقيقتها. وقوله ومن يسب الناس في النار على وجوههم او على مناهم الا حصائد افعالهم التي يجب ان يفرحوا الناس على وجوههم وعلى او على مناهم وهي انوافهم حصائد المستهم - 01:25:00

والحصائد جمع قصيدة. وهي اسم لما قيل للناس باللسان وقطع عليه بهم اسم لما قيل في الناس باللسان وقطع عليه بهم. قاله ابن فارس في مقاييس اللغة فلما في الحديث جنس الكلام. وإنما المراد معنى مخصوص. وهو الكلام الذي يتكلم به - 01:25:20

في حق غيره حاكما عليه بشيء دون بينة مما يرجع إلى الغيبة والنفيمة. نعم قال الله الله أكابر هذا الحديث أخرجه الدره في السنن واسناده وفي سياقه تقديم وتأخير عما أثبته المصنف هنا. وليس عنده في النسخ المنشورة - 01:25:50

بأيدينا رحمة لكم وإنما وسكت عن اشباء من غير نسيان. وفي الحديث جماع احكام الدين فقد قسمت فيه الى اربعة اقسام مع بيان واجب فيها. فالقسم الاول الفرائض. والواجب فيها عدم - 01:26:50

بضاعتها فالقسم الاول الفرائض والواجب فيها عدم اضاعة الناس. والقسم الثاني والمراد بها في هذا الحديث ما اذن الله به. ما اذن الله به وهو يشمل الفرائض والنوافل والمباحات ويسمى ما حرم الله ايضا حدودا. لكن ليست هي المراد - 01:27:10

في هذا الحديث والواجب في الحدود المأذون بها عدم تعديها. وتعدي الحدود ومجاوزة الحد المأذون به فيها. تعدي الحدود هو مجاوزة الحد المأذون به فيها. والقسم الثالث المحرمات والواجب فيها عدم انتهاها. والواجب فيها عدم انتهاها. للكفر - 01:27:40

عنها والانتهاء عن اعترافها. والقسم الرابع المسكوب عنه. وهو ما لم يدرك حكمه خبرا او طلبا. ما لم يذكر حكمه خبرا او طلبا. بل هو من عهده الله عنه والواجب على العبد فيه عدم البحث عنها. والواجب على العبد فيه عدم البحث عنها. وقوله وسكت عن - 01:28:10

أشياء فيه اثبات صفة السكوت لله. ونقل ابو العباس ابن تيمية الحفيظ الاجماع عدم صفات الله السكوت. والمراد بصفة السكوت هو عدم بيان الحكم واظهاره. وعدم الحكم واظهاره وليس المراد الانقطاع عن الكلام. لأن الاحاديث والاثار - 01:28:40

التي ورد فيها ذكر صفة السكوت لا تأتي على معنى الانقطاع عن الكلام وإنما تأتي على معنى عدم ازالة واصل السكون في اللسان ان يتطاعوا عن السيف. ولذلك يسمى ترك الكلام ثبوتا لأن الانسان ينقطع عن الخلاف - 01:29:10

ويسمى عدم ادخال الحكم سكوتا لانقطاع البيان عنه وعدم وجود حكم يتعلق به والاصل الواحد قد توجد منه صفة تثبت لله توجد منه صفة لا تثبت لله. السكوت الذي بمعنى الانقطاع عن الكلام لا يسجد لله لكن السكوت الذي بمعنى عدم اخراج الحكم يثبت لله. ومثله النسيان الذي - 01:29:30

الذهول عن المعلوم فانه لا يثبت لله كما قال تعالى وما كان ربك نسيان. واما النسيان الذي هو بمعنى تأثرت عن علم وعمد فانه يثبت لله كما قال تعالى نسأل الله فنسبيهم. نعم - 01:30:00

هذا الحديث اخرجه ابن ماجة بسنده ضعيف جدا واوله عنده انى النبي صلى الله عليه وسلم رجل ورمي من وجوه اخرى لا فمنها شيء. فتحسيبه بعيد والزهد في الدنيا شرعا الرغبة عما لا ينفع في الآخرة. الرغبة عما لا ينفع - 01:30:20

وهذا معنى قول ابي العباس هو ترك ما لا ينفع في الآخرة. ويندرج تحت هذا الوصف اربعة اشياء اولها المحرمات وثانيها المكرهات وثالثها المشتبهات لمن لا يتبيّنها. المشتبهات لمن لا يتبيّنها ورابعها قبول المباحثات. وهو ما زاد عن حاجة العبد منه. فالزهد - 01:31:20

يكون متعلقه ما يرجع الى هذه الاصول الاربعة. والزهد في الدنيا يشمل الزهد من ما في اي الا فان من زهد في الدنيا زهد فيما عند الناس. وانما خلق بينهما في الحديث - 01:32:00

الاختلاف والشمرة الناشئة عنهم فان الانسان عند في الدنيا احبه الله. واذا زهد فيما عند الناس احبهم بالاختلاف الشمرة اخرج احدهما عن الاخر. نعم هذا الحديث لم يحدثه ابن ماجة في السنن مسندة من حديث ابي سعيد الخدري كما اتاه المصلى. وانما اخرجه عن ابي سعيد الخذى - 01:32:20

في سنته. نعم الحديث عند ابن ماجة لكن من حديث ابن عباس رضي الله عنه واسناد الحدثين ضعيف. لكن يروى هذا الحديث عن جماعة من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم - 01:33:20

بطرق يقوم ببعضها بعضا يقتضي مجموعها ان يكون الحديث حديثا حسنا. وفي الحديث المذكور نفي امريرن احدهما قدره قبل وقوعه فيدفع بالحيلولة دونه قبل وقوعه فيدفع بالحيلولة دونه. والآخر الضرر بعد وقوعه. فيرفع - 01:33:40

بعد نزوله. فقوله صلى الله عليه وسلم لا ضرار ولا ضرر يشمل النوعين جميعا. اما قول الضرر الجاد فيختص بالضاد اذا وقع ولا يتعلق بالضال قبل وقوعه. فقوله صلى الله - 01:34:10

وسلم اكمل على من نوعين من الضرر هذا حديث اخرجه البيهقي في السنن الكبرى. وهو بهذا اللفظ غير مكتوب وانما يثبت من حديث ابن عباس بلفظ لو يعطى الناس - 01:34:30

دعواهم اذا دعا ناس دماء رجاله واموالهم. ولكن البينة على المدعى عليه متفق عليه واللفظ لمسلم وليس عندهما ان البينة على المدعى. والحديث عندهما ايضا بلفظ مختصر ان النبي صلى الله عليه وسلم قضاة ان اليمين على المدعى عليه. والدعاوة اسم لما يضره العبد - 01:35:20

الى نفسه مستحقا على غيره. اسم لما يضيّفه المرء الى نفسه مدعى على غيره قوله لي على فلان الف ريال. والبينة اسم لما يبيّن به الحق ان يظهر اسم لما يبيّن به الحق ان يظهر كالشاهد والحجة وغيرها. والمدعى - 01:35:50

هو المبتدأ بالدعوة المطالب بها. هو المبتدأ بالدعوة المطالب بها. وضابطه عند وفاء من اذا سكت فرج. من اذا سكت ترك. لانه هو صاحب المطالبة والادعاء. واما المدعى فعليه فهو الذي وقعت عليه الدعاوة وهو الذي وقعت عليه الدعاوة وضابطه عند الفقهاء - 01:36:20

هو من اذا سكت لم يترك. ومن اذا سكت لم يترك لان سكوته اقرار فيؤخذ به ويطلب الحق وقوله والجميل على من انكر اي من انكر دعوة المدعى فعليه اليمين وهي القسم - 01:36:50

ومقتضى هذا الحديث ان البينة على المدعى مطلقا وان اليمين على المدعى عليه مطلقا وليس الامر كذلك في كل حال. بل الحديث لو صح بهذا اللفظ فهو من العامي المخصوص - 01:37:10

لان من الاحوال ما يقضى فيه بان تكون اليمين على المدعى ومنها ما يقصى بان اليمين لا تكون على مبدع عليه على ما هو مبين عند الفقهاء في كتاب القضاء في باب الدعاوى والبيانات - 01:37:30

منه فالقرائن المكتسبة بالقضية ربما جعلت اليمين في جانب هذا او جعلتها في جانب ذات صلى الله عليه وسلم هذا الحديث متضمن الامر بتغيير المنكر والامر يفيد الوجوب. فان كان الملك يستغىث واجب. والمنكر شرعا اسم لكل - 01:37:50

ما انكره الشرف اسم لكل ما انكره الشرف بالتهي عنه نهي تحريم. بالتهي عنه نهي تحريم في المنكرات هي المحرمات. وتغيير المنكر

المأمور وتغيير المنكر المأمور به له ثلث اولها تغيير المنكر باليد. وثانية تغيير المنكر باللسان - 01:38:40

تغيير المنكر بالقلب. والمرتبة الاولى شرطة لها الاستطاعة. وبدون تسقطان. اما المرتبة الثالثة فلم تشرط لها الانقطاع. لان القدرة عليه متحققة متحققة في حق كل احد. وكيفية تغيير المنفرد بالقلب - 01:39:10

تكون بكراهة العبد المنكرا وبغضه له. فإذا وجد في قلبه كراهة المنكر وبغضه فقد ادى ولا يلزم ان يأتمن بذلك تغيير الوجه وتعظمه وحوصلته بل اذا وجد معنى البعض والكراهية في قلبه فقد انكر وهذا وهذه الكراهة والمؤمن - 01:39:40

فرضها القلب. ووجوب تغيير المنكر على براتبهم الثلاثة مشروط بشرط الرؤية لقوله صلى الله عليه وسلم من رأى اباكم منكرا وهذه الرؤية هي الرؤية البصرية للعلمية لان رأى وعدا واحدا وراء العلمية. وهذا الحديث ليس فيه الا مفعول واحد. وهو منكر. فدل -

01:40:10

ان الرؤية التي علق بها الانكار هو هي الرؤية البصرية التي للعين كل المسلم هذا الحديث اخرجه مسلم في الصحيح دون قومه ولا يكذبه ولا يكذبه. فانها غير واردة في روایته. جزاء بذلك - 01:40:40

من اهل العلم فليست هي من اختلاف النسخ بل من غلق بعض بعض من يذكر الحديث فيدخله في لما ليس منه وهذا ليس من جنس الادراك لان المدرك ما كان ممكنا في بعض الطرق. واما ما لم - 01:41:50

المروية في بعض الطرق فانه لا يسمى ادراجا. بل الاشباه ان يسمى ملزا و هو ان يذكر في لفظ ما ذنب الله في شيء من طرقه؟

كحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم كان - 01:42:10

يتعوذ من علم لا ينفع وقلب لا يخشع. وعين لا تدمع فان العين لا تدمع ليست بشيء من طرق الحديث وانما اخرجهما من ابرزها في الفاظ الحديث ومثلها ايضا وفي حديث الاذكار بعد الصلاة تبارك وتعالى يا دلال والاخلاص فانك عانياست ليست بشيء من طرق الحديث ومثله الحديث - 01:42:30

طلب العلم خيرة على كل مسلم ومسلمة فان زيادة مسلمة ليست بشيء من طلب الحديث بل ان دخل بعض الناس في الحديث. وقوله لا تحاسة نهي عن التحاسد. والحسد هو كراهيته جريان النعمة على العبد. كراهيته جريان - 01:43:00

على العبد سواء اقترب بهذه الكراهية تمني زوالها او لم يفترز ام لم يفترز قوله ولا ثلاثة نهي عن النهي. واصله في لسان العرب اثارة السين بمكر وحيدة وخداع فالحديث في النهي عن تحصيل المطالب بالمكر والحيلة والكيف ومن - 01:43:20

ذلك ما يذكره الفقهاء من بين النزج او النجس وهو ان يزيد في السلعة من لا يريد شراءها ابتغاء استغلالها فيزيد فيها وهو لا يريد افتراء انما لترتفع قيمتها. وهو فرد من افراد - 01:43:50

عنه وقوله ولا تدابضوا نهي عن البغض. اذا علم المصوغ الشرعي. اما اذا كان البعض اجري مسوغ شرعى ككراهيته معصية العبد فهذا مما امر به شرعا فان العبد يبغض لاجل - 01:44:10

ما يقع فيه من المعصية. وقوله ولا تجابروا نهي عن التدابر وهو التخاطب والهجر الهجر نوعان احدهما ما كان تبره الدنيا. ولا تجوز فيه نتاج عن ثلاث ليال والآخر ما كان سببه الدين. وهذا تجوز فيه - 01:44:30

الزيادة عن الثالث في حديث الثلاثة الذين خلقوا فانهم هجروا مدة شهر وقصير المدة متعلق بالمصلحة وقوله وكونوا عباد الله اخوانا يحتمل معنى احدهما انه انشاء لا تراد به حقيقته. بل يراد به الخبر. فالمعنى - 01:45:00

انكم اذا تركتم التحاسد والتباغض والتناجر والتدابر فستكونون عباد الله اخوانا والآخر انه انشاء تراد به حقيقته. انه انشاء يراد به حقيقته. وهي جاء الامر اي كونوا عباد الله اخوانا. فيكون امرا بتحصيل كل سبب يصل الى الاخوة - 01:45:30

بنية ويتحققها وقوله التقوى ها هنا ويشير الى صدره ثلاث مرات اي ان اصل التقوى في القلب ومن ثم اشار النبي صلى الله عليه وسلم الى صدره للاعلام بان اصل التقوى ومستقرها هو - 01:46:00

وما يbedo على العبد هو من اثارها فهي بمنزلة بذور الشجرة التي في الارض ويظهر على الارض سقف الشجرة وورقها وثمارها. وانما يسلم بالتقوى اذا ادعها في قلبه اذا وفرت اثارها. اما من يزعم ان التقوى في قلبه ثم - 01:46:20

ولا تظهر عليه اثارها فلا صلاة ولا قيام ولا زكاة ثم يزعم ان التقوى في القلب فهذا كاذب في دعوه فانه لو صدقة بدعوى نبذت اثار  
التقوى على جوارحه وهذا اخذ شرح هذه الجملة من الكتاب ونستكمل بقيةه باذن الله - [01:46:50](#) -  
بعد صلاة المغرب والحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على عبده ورسوله محمد واله وصحبه اجمعين - [01:47:10](#) -